اعلم يا اخي انني انما قدمت هذا الفصل على ما بعده من الجمع بين الاحاديث
والاقوال لانبه طالب العلم على شدة تبري جميع المجتهدين من القول في دين الله بالراي
ليقبل على العمل بجميع اقوال الائمة المجتهدين بطيب نفس وانشراح صدر على حكم مرتبتي
الميزان فان اقوالهم كلها لا تخرج عن مرتبتي الميزان تخفيف وتشديد وقد كان الائمة
المجتهدون كلهم يحثون اصحابهم على العمل بظاهر الكتاب والسنة ويقولون اذا رايتم
كلامنا يخالف ظاهر الكتاب والسنة فاعملوا بالكتاب والسنة واضربوا بكلامنا الحائط
انتهى وانما قالوا ذلك احتياطا للامة وادبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزيد
احدهم في شريعته صلى الله عليه وسلم شيئا لم يرده ولم يرضه وخوفا ان يكتب احدهم
من جملة الائمة المضلين اذا زاد في الشريعة شيئا فان قلت فما حد القول
الذي لا يرضاه الله ورسوله فالجواب حده ان يخرج عن قواعد الشريعة
الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما شهدت له الشريعة بالصحة ووافق
القواعد فهو معدود من الشريعة وان لم يصرح به الشارع وعبارة البيهقي في
باب القضاء من سننه الكبرى اعلم ان الراي المذموم هو كلما لا يكون مشبها
باصل قال وعلى ذلك يحمل كلما جاء في ذم الراي انتهى اذا علمت ذلك فاعلم ان الشريعة
تنقسم الى ثلاثة اقسام الاول ما اتى به الوحي من الاحاديث مثل حديث يحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب ومثل حديث لا تنكح المراة على عمتها ولا خالتها ومثل حديث لا يحرم
من الرضاعة المصة ولا المصتان ومثل حديث الدية على العاقلة ونحو ذلك مما جرى مجرى
ذلك من الاصول الثابتة في الشريعة فانه كالقران من حيث انعقاد الاجماع على عدم
مخالفته القسم الثاني ما اباح الحق تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يسنه
على رايه هو على وجه الارشاد للامة كتحريم الحرير على الرجال وقوله في حديث تحريم
مكة الا الاذخر لما قال له عمه عباس الا الاذخر يا رسول الله ولو ان الله تعالى
كان حرم جميع نبات الحرم لم يستثن صلى الله عليه وسلم الاذخر لما سأله عمه العباس
في ذلك ونحو حديث لولا ان اشق على امتي لاخرت العشاء الى ثلث الليل ونحو حديث لو
قلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا في جواب من قال له في فريضة الحج اكل عام يا رسول الله
قال لا ولو قلت نعم لوجبت الحديث وقد كان صلى الله عليه وسلم يخفف عن امته
حسب طاقتهم وينهاهم عن كثرة السؤال ويقول اتركوني ما تركتكم خوفا من [illegible]
تنزل الاحكام عن سؤالهم فيعجزوا عن القيام بها القسم الثالث ما جعله

الشارع

الشارع فضيلة للامة او ادبا لهم فان فعلوه حازوا الفضيلة وان تركوه فلا حرج
عليهم وذلك كنهيه صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام وكامره بالمسح على الخفين بدلا عن
غسل الرجلين وكنهيه النساء عن زيارة القبور عند اكثر العلماء عن لبس الحرير
ومعلوم ان السنة قاضية على الكتاب ولا عكس من حيث انها بيان لما اجمل في القران
كما ان الائمة المجتهدين هم الذين بينوا لنا ما في السنة من الاجمال كما ان اتباع المجتهدين
هم المبينون لنا ما اجمل في كلام المجتهدين وهكذا الى يوم القيامة وقد سمعت
سيدي عليا الخواص رحمه الله يقول لولا ان السنة بينت لنا ما اجمل في القران
ما قدر احد من العلماء على استخراج احكام المياه والطهارة ولا عرف كون الصبح
ركعتين والظهر والعصر والعشاء اربعا ولا كون المغرب ثلاثا ولا كان يعرف احد
ما يقال في دعاء التوجه والافتتاح ولا عرف صيغة التكبير ولا اذكار الركوع
والسجود والاعتدالين ولا ما يقال في جلوس التشهدين ولا كان يعرف كيفية صلاة
العيدين والكسوفين ولا غيرهما من الصلوات كصلاة الجنازة والاستسقاء ولا كان
يعرف انصبة الزكاة ولا اركان الصيام والحج والبيع والنكاح والجراح والاقضية
وسائر ابواب الفقه وقد قال رجل لعمران بن حصين لا تحدثونا الا بالقران
فقال له عمران انك لاحمق هل في القران بيان عدد ركعات الفرائض او اجهروا
في كذا دون كذا فقال الرجل لا فافحمه عمران انتهى وروى البيهقي ايضا في باب
صلاة المسافر من سننه عن عمر رضي الله تعالى عنه انه سئل عن قصر الصلاة في السفر
وقيل له انا لنجد في الكتاب العزيز صلاة الخوف ولا نجد صلاة السفر فقال للسائل
يا ابن اخي ان الله تعالى ارسل الينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا وانما نفعل
ما راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قصر الصلاة في السفر سنة سنها رسول
الله صلى الله عليه وسلم انتهى فتامل ذلك فانه نفيس فصول في بيان
ما ورد في ذم الراي عن الشارع وعن اصحابه والتابعين وتابع التابعين لهم باحسان
روينا في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من
بعدي عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة
ضلالة وكان صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وروى البخاري
عن ابن مسعود في اوائل كتاب الفرائض من صحيحه انه قال تعلموا العلم قبل الظانين اي
الذين يتكلمون في دين الله بالظن والراي فانظر كيف نفى عبد الله بن مسعود العلم عن المتكلمين

Copyrig… University